

Distr.: Limited
6 June 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والعشرون

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

الجزائر* (باسم مجموعة الدول العربية) وإيران (جمهورية - الإسلامية)* (باسم حركة عدم الانحياز): مشروع قرار

.../٢٣

تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يؤكد من جديد التزامه بتعزيز التعاون الدولي، على النحو المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما في الفقرة ٣ من المادة ١ منه، وفي الأحكام ذات الصلة الواردة في إعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣ بغية توطيد التعاون الصادق بين الدول الأعضاء في ميدان حقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى اعتماد الجمعية العامة إعلان الأمم المتحدة للألفية في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ وإلى الالتزامات المتجددة بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بحلول ٢٠١٥ الموعد المستهدف لتحقيقها، على النحو المبين في الوثيقة الختامية التي اعتمدت في الاجتماع العام الرفيع المستوى في الدورة الخامسة والستين للجمعية العامة بشأن الأهداف الإنمائية للألفية،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

وإذ يشير أيضاً إلى جميع مقررات وقرارات لجنة حقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة بشأن تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان، وآخرها مقرر المجلس ١١٦/٢٢ المؤرخ ٢١ آذار/مارس ٢٠١٣ وقرار الجمعية العامة ١٦٩/٦٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وقرار المجلس ٣٣/١٩ المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢،

وإذ يشير كذلك إلى المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، الذي عقد في ديربان بجنوب أفريقيا في الفترة من ٣١ آب/أغسطس إلى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، وإلى مؤتمر استعراض نتائج ديربان الذي عقد في جنيف في الفترة من ٢٠ إلى ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ ودورهما في تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان،

وإذ يسلم بأن تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان أمر أساسي لتحقيق مقاصد الأمم المتحدة بالكامل، بما في ذلك تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها على نحو فعال،

وإذ يسلم أيضاً بأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ينبغي أن يستند إلى مبادئ التعاون والحوار الصادق في جميع المحافل ذات الصلة، بما في ذلك في سياق الاستعراض الدوري الشامل، وأن يهدف إلى تعزيز قدرة الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها في ميدان حقوق الإنسان لما فيه مصلحة البشرية جمعاء،

وإذ يكرر تأكيد الدور الذي يضطلع به الاستعراض الدوري الشامل باعتباره آلية هامة في المساهمة في تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ١٧/٦ المؤرخ ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ الذي طلب فيه المجلس إلى الأمين العام إنشاء صندوق استئماني للتبرعات خاص بالاستعراض الدوري الشامل لتيسير مشاركة البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، في آلية الاستعراض الدوري الشامل، وإنشاء صندوق التبرعات الخاص بالمساعدة المالية والتقنية الذي سيُدار بالاشتراك مع الصندوق الاستئماني للتبرعات الخاص بالاستعراض الدوري الشامل، لكي يوفر، بالاقتران مع آليات التمويل المتعددة الأطراف، مصدراً للمساعدة المالية والتقنية يعاون البلدان في تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل بالتشاور مع البلد المعني وبموافقته،

وإذ يؤكد من جديد أن الحوار بين الأديان والثقافات والحضارات في ميدان حقوق الإنسان يمكنه أن يسهم إسهاماً كبيراً في تعزيز التعاون الدولي في هذا الميدان،

وإذ يؤكد ضرورة إحراز مزيد من التقدم في تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتشجيع على احترامها، بطرق من بينها التعاون الدولي،

وإذ يشدد على أن التفاهم والحوار والتعاون والشفافية وبناء الثقة عناصر هامة في جميع الأنشطة الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

- ١- يؤكد من جديد أن تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها والتشجيع على احترامها، بطرق من بينها التعاون الدولي، من مقاصد الأمم المتحدة، كما أن المسؤولية الرئيسية عن ذلك تقع على عاتق الدول؛
- ٢- يسلّم بأنّ للدول مسؤوليةً جماعيةً تتمثل في إعلاء مبادئ كرامة الإنسان والمساواة والإنصاف على المستوى العالمي، إضافة إلى مسؤولية كل دولة تجاه مجتمعتها؛
- ٣- يؤكد من جديد أن الحوار بين الثقافات والحضارات وداخلها ييسر قيام ثقافة قوامها التسامح واحترام التنوع، ويرحب في هذا الصدد بعقد مؤتمرات واجتماعات على المستويات الوطني والإقليمي والدولي بشأن الحوار بين الحضارات؛
- ٤- يحث جميع الجهات الفاعلة في الساحة الدولية على إقامة نظام دولي أساسه الشمول والعدل والمساواة والإنصاف وكرامة الإنسان والتفاهم وتعزيز واحترام التنوع الثقافي وحقوق الإنسان العالمية، وعلى نبذ جميع المذاهب التي تدعو إلى الإقصاء على أساس العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛
- ٥- يؤكد من جديد أهمية توطيد التعاون الدولي لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ولتحقيق أهداف حملة مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛
- ٦- يرى أن التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان، طبقاً للمقاصد والمبادئ المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، ينبغي أن يسهم إسهاماً فعالاً وعملياً في المهمة الملحة المتمثلة في منع انتهاكات حقوق الإنسان والحريات الأساسية؛
- ٧- يؤكد ضرورة التشجيع على اتباع نهج تعاوني وبناء إزاء تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وتحسين دور مجلس حقوق الإنسان في تعزيز أنشطة الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية وبناء القدرات، لدعم الجهود المبذولة من أجل ضمان المساواة في أعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية عند الاقتضاء؛
- ٨- يؤكد من جديد ضرورة الاسترشاد، في تعزيز جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها وإعمالها الكامل، بمبادئ العالمية وعدم الانتقائية والموضوعية والشفافية، بطريقة تنسجم مع المقاصد والمبادئ المنصوص عليها في الميثاق؛
- ٩- يؤكد أهمية الاستعراض الدوري الشامل بوصفه آلية تقوم على التعاون والحوار البناء وترمي، ضمن جملة أمور إلى تحسين حالة حقوق الإنسان على أرض الواقع وتعزيز وفاء الدول بالتزاماتها وتعهداتها في مجال حقوق الإنسان؛
- ١٠- يؤكد أيضاً دور التعاون الدولي في دعم الجهود الوطنية والرفع من قدرات الدول في ميدان حقوق الإنسان بوسائل منها تعزيز تعاونها مع آليات حقوق الإنسان، بما في ذلك من خلال توفير المساعدة التقنية، بناء على طلب الدول المعنية ووفقاً للأولويات التي حددها؛

١١- يحيط علماً بالتقرير الأخير لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان المتعلق بعمليات صندوق التبرعات الخاص بالمشاركة في الاستعراض الدوري الشامل^(١)، ويطلب إلى المفوضية السامية مواصلة التماس السبل والوسائل الكفيلة بتيسير الإجراء القائم، بطرق منها التصدي للشواغل المحددة في الفقرتين ١٧ و ١٨ من التقرير، وتقديم معلومات عن تقدمها في هذا الخصوص في تقريرها السنوي المقبل المقدم إلى المجلس بشأن عمليات صندوق التبرعات؛

١٢- يحيط علماً أيضاً بمذكرة الأمين العام^(٢) التي تبلغ مجلس حقوق الإنسان بأن تقريراً كتابياً سنوياً موحداً يعرض آخر مستجدات عمليات صندوق التبرعات الخاص بالمساعدة المالية والتقنية تنفيذاً للاستعراض الدوري الشامل سيقدم إلى المجلس في دورته الرابعة والعشرين؛

١٣- يحيط علماً كذلك بقيام المفوضية السامية بتجميع آراء الدول والجهات المعنية ذات الصلة بشأن مساهمة صندوق التبرعات الخاص بالمساعدة المالية والتقنية^(٣)، ولا سيما من حيث استدامته وإمكانية الوصول إليه، في تنفيذ التوصيات التي قبلتها الدول في إطار الاستعراض الدوري الشامل الخاص بها والتي تقتضي دعماً مالياً؛

١٤- يطلب إلى المفوضية السامية السعي إلى تعزيز الحوار مع ممثلي البلدان المانحة غير التقليدية بغية توسيع قاعدة الجهات المانحة وتحديد موارد الصندوقين؛

١٥- يطلب إلى المفوضية السامية أيضاً توضيح العملية التي تتبعها الدول لطلب الحصول على المساعدة من الصندوقين، وتجهيز هذه الطلبات في الوقت المناسب وبطريقة شفافة للاستجابة على نحو ملائم للدول مقدمة الطلبات؛

١٦- يحث الدول على مواصلة دعم الصندوقين؛

١٧- يهيب بالدول والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية مواصلة إجراء حوار بناء ومشاورات من أجل توطيد التفاهم وتعزيز جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها، ويشجع المنظمات غير الحكومية على الإسهام بصورة إيجابية في هذا المسعى؛

١٨- يهيب بالدول المضى قدماً في اتخاذ مبادرات ترمي إلى تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان في مسائل موضع اهتمامات وشواغل مشتركة مع مراعاة الحاجة إلى تعزيز اتباع نهج تعاوني وبناء في هذا الخصوص؛

(١) A/HRC/23/61.

(٢) A/HRC/23/60.

(٣) A/HRC/19/50.

١٩- يبحث الدول على اتخاذ التدابير الضرورية لتعزيز التعاون الثنائي والإقليمي والدولي والتي ترمي إلى التصدي للتأثير السلبي للأزمات العالمية المتتالية والمضاعفة، كالأزمات المالية والاقتصادية والأزمات الغذائية وتغير المناخ والكوارث الطبيعية على التمتع الكامل بحقوق الإنسان؛

٢٠- يدعو الدول وآليات الأمم المتحدة وإجراءاتها ذات الصلة المعنية بحقوق الإنسان إلى مواصلة العناية بأهمية التعاون المتبادل والتفاهم والحوار في ضمان تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها؛

٢١- يحيط علماً بعقد حلقة دراسية عن تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان في ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٣ بمشاركة الدول ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة والجهات المعنية الأخرى، بما في ذلك الخبراء الأكاديميون والمجتمع المدني، ويحيط علماً أيضاً بتقرير المفوضية السامية^(٤) المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٣٣/١٩ الذي يتضمن موجزاً للمداولات التي جرت أثناء الحلقة الدراسية بالاستناد إلى الدراسة التي أعدها اللجنة الاستشارية فيما يتعلق بتعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان^(٥).

٢٢- يشير إلى أن الجمعية العامة طلبت في قرارها ١٦٩/٦٧ إلى الأمين العام أن يتشاور، بالتعاون مع المفوضية السامية، مع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية بشأن السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز التعاون والحوار على الصعيد الدولي في إطار آلية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بما فيها مجلس حقوق الإنسان، وبشأن العقوبات والتحديات الماثلة أمام تحقيق ذلك فضلاً عن المقترحات الممكن تقديمها للتغلب عليها؛

٢٣- يطلب إلى اللجنة الاستشارية أن تعد، بالتشاور مع الدول، دراسة مركزة ومتعمقة حول السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر تحديد المجالات التي يمكن فيها إحراز مزيد من التقدم مع مراعاة الردود الواردة في أعقاب المشاورات التي أجريت بناء على طلب الجمعية العامة في قرارها ١٦٩/٦٧، وأن تقدم تقريراً مرحلياً إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته السادسة والعشرين.

٢٤- يقرر مواصلة نظره في هذه المسألة في عام ٢٠١٤ وفقاً لبرنامج عمله السنوي.

(٤) A/HRC/23/20.

(٥) A/HRC/19/74.